

سياسات الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

المحتويات

٣	مقدمة
٣	النطاق
٣	البيان
٣	طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:
٤	المسؤوليات
٥	اعتماد مجلس الإدارة

مقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعيّة في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١١/٥/١٤٣٣هـ، ولأئحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة .

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعيّة.

البيان

طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعيّة في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

١. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعيّة.
٢. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
٣. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب ورفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعيّة في مجال مكافحة.
٤. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
٥. توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعيّة.
٦. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعيّة لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
٧. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتةا للتقليل من استخدام النقد في المصروفات.
٨. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
٩. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها. وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إتباعهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب بجمعيّة الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بالخبر (هداية) في اجتماع مجلس الإدارة رقم ٢/٢٠٢٠ المنعقد بتاريخ ١٠/١١/١٤٤١هـ الموافق ٠٢/٠٧/٢٠٢٠م.

م	الاسم	المنصب	التوقيع
١	أديب بن علي بن عبد الله الزامل	رئيس مجلس الإدارة	
٢	عبد العزيز بن عبد الرحمن بن عبد الله الضويحي	نائب رئيس مجلس الإدارة	
٣	ناصر بن فهد بن عبد الرحمن الوصيضر	المسؤول المالي	
٤	إبراهيم بن محمد بن ناصر العبيد	عضو	
٥	يوسف بن عبد المحسن بن عبد الله الهريش التميمي	عضو	
٦	إحسان بن علي بن يعقوب المزين	عضو	
٧	عبد الرحمن بن علي بن عبد الله القرني	عضو	